

Distr.: General  
2 March 2001



الدورة الخامسة والخمسون  
البند ٢٩ من جدول الأعمال

[Suite]

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/L.69 و Add.1 و A/55/L.70)]

١٧٩/٥٥ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى إطار التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، الذي وقّع في ٢٦ أيار/مايو

١٩٩٣<sup>(١)</sup>، وكذلك إلى قرارها بشأن التعاون بين المنظمتين،

وإذ تشير أيضا إلى المبادئ المحسّدة في وثيقة هلسنكي الختامية وفي الإعلان الذي صدر في مؤتمر قمة هلسنكي عام ١٩٩٢ عن

رؤساء دول أو حكومات الدول المشاركة في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، وجاء فيه أنهم يعتبرون المؤتمر ترتيبا إقليميا بالمعنى الوارد في

الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة ويشكّل بذلك حلقة وصل هامة بين الأمن الأوروبي والأمن العالمي<sup>(٢)</sup>،

وإذ تقر بتزايد مساهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إقرار وصون السلام والأمن الدوليين في منطقة تلك المنظمة من

خلال أنشطتها في مجالات الإنذار المبكر، والدبلوماسية الوقائية، بما في ذلك من خلال أنشطة المفوض السامي لشؤون الأقليات الوطنية،

وإدارة الأزمات، والإصلاح بعد انتهاء حالات الصراع، فضلا عن تحديد الأسلحة ونزع السلاح،

وإذ تشير إلى ميثاق الأمن الأوروبي المعتمد في مؤتمر قمة اسطنبول المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الذي أكد مجددا

أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا منظمة أساسية لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية داخل منطقة تلك المنظمة، وأنها أداة رئيسية للإنذار

المبكر، ومنع نشوب الصراعات، وإدارة الأزمات، والإصلاح بعد انتهاء حالات الصراع،

وإذ تشير أيضا إلى الروابط الخاصة بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وشركاء التعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وكذلك بين تلك المنظمة وشركاء التعاون في آسيا واليابان وجمهورية كوريا، التي ازدادت تعزيزا في عام ٢٠٠٠،

وإذ تؤكد الأهمية المستمرة لتعزيز التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

(١) A/48/185، المرفق الثاني، التذييل.

(٢) انظر A/47/361-S/24370، المرفق.

- ١ - **توحيب بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>؛**
- ٢ - **تلاحظ مع التقدير** زيادة تحسن التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك على صعيد الأنشطة في الميدان؛
- ٣ - **توحيب**، في هذا الصدد، بمشاركة نائبة الأمين العام في اجتماع المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المعقود في فيينا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، وممثلين للأمم المتحدة رفيعي المستوى في اجتماعات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛
- ٤ - **تشجع** الجهود المتزايدة التي تبذلها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتوطيد الأمن والاستقرار في منطقتها من خلال الإنذار المبكر، ومنع نشوب الصراعات، وإدارة الأزمات، والإصلاح بعد انتهاء حالات الصراع، وكذلك من خلال مواصلة تعزيز الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان، والحريات الأساسية؛
- ٥ - **تشجع أيضا** عزم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على تهيئة بيئة تكفل لسائر البشر التمتع بالكرامة والرفاهية والسلامة وحقوق الإنسان؛
- ٦ - **توحيب** بوثائق اجتماع المجلس الوزاري المعقود في فيينا المتعلقة بتعزيز جهود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من أجل مكافحة الاتجار بالبشر والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتراكمها، على نحو مزعج للاستقرار، وانتشارها دون ضوابط؛
- ٧ - **توحيب أيضا** بالتعاون الوثيق المستمر بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛
- ٨ - **توحيب كذلك** بانضمام جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ بعد أن أثبت شعب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية فعليا التزامه بالديمقراطية، وتشي على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على ما أبدته من التزام بمبادئ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومعاييرها واستعدادها للتعاون مع المؤسسات الأوروبية ومع جيرانها بما يهيئ آفاقا جديدة للسلام والرخاء في جنوب شرق أوروبا؛
- ٩ - **تلاحظ مع التقدير** استعداد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمساعدة الشعب اليوغوسلافي على تحقيق هذه الغاية واستعداد الحكومة اليوغوسلافية للقبول بوجود لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في بلدها، وترحب بالخطوات التي اتخذتها الحكومة لضمان الإسراع بصدور عفو عام عن جميع السجناء السياسيين؛
- ١٠ - **تعرب عن تقديرها** للإسهام المقدم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، بما في ذلك إنشاء بعثة تابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كوسوفو، عملا بذلك القرار، بوصفها جزءا أساسيا من بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو بصورتها الأعم، تكون مسؤولة عن بناء المؤسسات، بما في ذلك تدريب دائرة جديدة للشرطة في كوسوفو، وأفراد الهيئة القضائية، والمديرين المدنيين،

وإنشاء وسائل إعلام حرة، وإرساء الديمقراطية والحكم الرشيد، وتنظيم الانتخابات والإشراف عليها، ورصد وحماية وتعزيز حقوق الإنسان، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومع غيرها، وتؤكد التزام الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بالتنفيذ التام للقرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)؛

١١ - **تثني** على منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بسبب دورها الكبير في إعداد وتنظيم الانتخابات المحلية في كوسوفو بهدف توطيد دعائم الاستقرار والرخاء في كوسوفو على أساس من التمتع بقسط وافر من الحكم الذاتي، مع احترام السيادة والسلامة الإقليمية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، إلى حين التوصل إلى تسوية نهائية وفقاً للقرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)؛

١٢ - **توحيب** بدور منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إبرام الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك في دايتون، الولايات المتحدة الأمريكية، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥<sup>(٤)</sup>، ولا سيما في ميادين حقوق الإنسان والإصلاح القضائي وإصلاح الشرطة، وتثني على منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لدورها الأساسي في إعداد وتنظيم الانتخابات في البوسنة والهرسك؛

١٣ - **تؤكد** أهمية التعاون الإقليمي باعتباره وسيلة لتوطيد علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية الاقتصادية، وترحب بتنفيذ ميثاق الاستقرار في جنوب شرق أوروبا تحت رعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، باعتباره مبادرة شاملة طويلة الأجل لتعزيز علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية الاقتصادية، وترحب أيضاً بالتزام الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في المساهمة بمزيد من الجهد صوب تحقيق أهداف ميثاق الاستقرار؛

١٤ - **توحيب** بما بذلته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من جهد للمساعدة في تنفيذ المادتين الثانية والرابعة من المرفق ١ - باء من الاتفاق الإطاري العام وبمساهمتها في وضع إطار للسلام والاستقرار في جنوب شرق أوروبا؛

١٥ - **تؤيد كل** التأييد الأنشطة التي تضطلع بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتحقيق حل سلمي للصراع في منطقة ناغورني كاراباخ وما حولها، بجمهورية أذربيجان، وترحب بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في هذا الصدد؛

١٦ - **توحيب**، في ضوء انعدام التقدم في عملية السلام في صراع ناغورني - كاراباخ، بما أعرب عنه الرؤساء المشاركون لمجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والممثل الشخصي للرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا من عزم على تكثيف جهودهم من أجل تنفيذ الولايات المنوطة بهم والعمل على إشاعة مناخ من الثقة المتبادلة بين جميع أطراف الصراع، وترحب أيضاً بالحوار المباشر بين رئيس جمهورية أذربيجان ورئيس جمهورية أرمينيا وتشجيعهما على مواصلة جهودهما بالتعاون مع الرؤساء المشاركين لمجموعة مينسك من أجل الإسراع بالتوصل إلى اتفاقات تهيئ أساساً لاستئناف المفاوضات الشاملة في إطار المجموعة؛

١٧ - **تؤكد** أهمية أن تبذل جميع الأطراف قصارى جهدها من أجل ضمان الالتزام الصارم بوقف إطلاق النار على طول خط الاتصال إلى حين توقيع اتفاق شامل يحسم الصراع، وتثني على ما بذله الرؤساء المشاركون لمجموعة مينسك من جهود منذ مؤتمر قمة اسطنبول من أجل الحد من التوترات في المنطقة وإعداد تدابير دعم تيسر تنفيذ تسوية سياسية، بالتنسيق مع الأمم المتحدة والوكالات الدولية الأخرى؛

(٤) أنظر A/50/790-S/1995/999.

- ١٨ - توجب بما بذل من جهود في عام ٢٠٠٠ لتدعيم التعاون بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة في جورجيا، وفيما يتعلق بأبخازيا، جورجيا، وترحب بإنجاز بعثة التقييم المشترك في منطقة غالي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ لمهمتها بشأن تقدير مدى ملاءمة الأوضاع لعودة اللاجئتين والمشردين داخلياً إلى مجال إقامتهم الدائمة؛
- ١٩ - تؤيد كل الشايد جهود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الرامية إلى تحقيق تسوية للمشاكل في منطقة ترانسديستريان بجمهورية مولدوفا، وتشير إلى الالتزام الذي قطعه الاتحاد الروسي على نفسه باستكمال انسحاب القوات الروسية من أراضي جمهورية مولدوفا بنهاية عام ٢٠٠٢، حسب ما أُنقذ عليه في مؤتمر قمة اسطنبول، وترحب باستعداد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وجمهورية مولدوفا لتيسير اتمام هذه العملية، في حدود قدرة كل منهما، في الموعد النهائي المتفق عليه؛
- ٢٠ - توجب بإقامة حوار موسّع بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ودول وسط آسيا المشاركة باستعداد تلك المنظمة للمساهمة، ضمن جوانب أخرى، في العمل مع الأمم المتحدة على تعزيز التعاون في المنطقة، وكذلك التزام تلك المنظمة بتعزيز المؤسسات الديمقراطية ومساعدة بلدان وسط آسيا في معالجة القضايا الأمنية، ومشكلة الجريمة المنظمة، والشواغل الاقتصادية والبيئية، وتحيط علماً في هذا الصدد بالمؤتمر الدولي لتعزيز الأمن والاستقرار في وسط آسيا، المعقود في طشقند يومي ١٩ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، والذي شارك في تنظيمه رئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة بمساعدة حكومة أوزبكستان؛
- ٢١ - توجب أيضاً بالمناقشات المتعمقة الجارية حول تعاون الأمم المتحدة مع الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن تفاعل وتكامل آليات الرد السريع في اجتماع المجلس الوزاري المعقود في فيينا، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل مع الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وأمينها العام بحث إمكانات تحقيق المزيد من التعاون وتبادل المعلومات والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛
- ٢٢ - توجب كذلك بكون تايلند قد أصبحت شريكاً جديداً في التعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛
- ٢٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السادسة والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين تقريراً عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٦

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠